تأملات في قوله تعالى:

﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾

بقلم

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

دار ابن عفان للنشر والتوزيع

تَأَمُّلَاتٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
{وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ}

بقلم

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد: فهذا بحثٌ مشتملٌ على لطائفَ متفرقةٍ وفوائدَ متنوعةٍ مستفادةٍ من النظر والتأمل لقوله تعالى في حقِّ أزواج النبي ﷺ {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُم**} وذلك في الآية السادسة من سورة الأحزاب حيث جعلهنَّ تبارك وتعالى أمهات للمؤمنين.

ولا ريب أنَّ هذه درجةٌ رفيعةٌ نلنها، ومكانةٌ سامية تبوأنها، تكرمةً من الله لهنَّ وتشريفاً، ولله ما أعظمها من مكانةٍ وأعلاها من درجةٍ شَرُفْنَ بها بزواجهنَّ من
رسول الله ﷺ.

والله تعالى بهذا التكريم لهنَّ والتشريف يُعظم حقهنَّ، ويعلي بين الأمة قدرهنَّ، وينوِّه بلزوم الاهتمام بالواجب لهنَّ رضي الله عنهنَّ وأرضاهنَّ.

وقد انتظم هذا البحث خمس عشرة مسألة تدور حول فقه هذه الآية وتأملّها. وقصدي من وراء ذلك نفع نفسي ومن يقف عليه من إخواني، والقيام بشيء من واجبات أمهات المؤمنين رضي الله عنهنَّ.

والمسائل المبحوثة هنا هي:

المسألة الأولى: في بيان معنى الأزواج.

المسألة الثانية: في بيان معنى الأمهات.

المسألة الثالثة: في فائدة الإضافة في قوله تعالى: {**وَأَزْوَاجُهُ**}.

المسألة الرابعة: في فائدة الإضافة في قوله تعالى: {**أُمَّهَاتُهُمْ**}.

المسألة الخامسة: في وجه كون أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين.

المسألة السادسة: إذا قيل: إنَّ أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين فهل يقال إنَّ النبي ﷺ أبٌ لهم؟

المسألة السابعة: هل أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين فقط؟ أو أمهات للمؤمنين

والمؤمنات؟

المسألة الثامنة: هل يقال لإخوان أزواج النبي ﷺ بأنهم أخوال للمؤمنين؟ وهل يقال لبناتهنَّ بأنهنَّ أخوات للمؤمنين؟

المسألة التاسعة: هل يقال لسراري النبي ﷺ أمهات المؤمنين أو لا يقال؟

المسألة العاشرة: هل النساء اللاتي عقد عليهنَّ ﷺ ولم يدخل بهنَّ معدودات في أمهات المؤمنين؟

المسألة الحادية عشرة: في ذكر عدد أزواجه ﷺ والتعريف بهنَّ رضي الله عنهنَّ.

المسألة الثانية عشرة: في ذكر بعض فضائلهنَّ وخصائصهنَّ.

المسألة الثالثة عشرة: في واجبنا نحو

أزواجه ﷺ.

المسألة الرابعة عشرة: في الحكمة من تعدد أزواجه ﷺ.

المسألة الخامسة عشرة: في التحذير من المواقف المنحرفة تجاه أزواجه ﷺ.

وهذا أوان الشروع في المراد، وبالله وحده التوفيق[١].

(١) وقد تمَّ نشرُ هذا البحث في العدد الثالث والخمسين من مجلة البحوث الإسلامية.

المسألة الأولى: في بيان معنى الأزواج

الأزواج في اللغة: جمع زَوْج، وأصله من مادة

((زوج)) الدالة على مقارنة شيء لآخر، واقتران الذكر بالأنثى يسمى زواجاً، ويسمى كل واحد منهما زوجاً للآخر، ومنه قوله تعالى لآدم: {**اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّةَ**} [الأعراف ١٩]، وقوله عن زكريا: {**وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ**} [الأنبياء ٩٠]، وقد يقال للمرأة زوجة وتجمع على زوجات، إلاَّ أنَّ الأول أفصح[١].

والزواج يعدُّ من النعم العظيمة التي امتن الله بها على عباده، ومن الآيات الكبيرة الدالة

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/٣٥)، وجلاء الأفهام لابن القيم (ص:١٥٠، ١٥١).

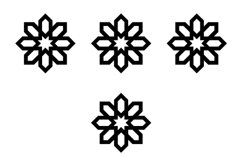
على كمال قدرة الله تبارك وتعالى، وتمام حكمته، ووجوب إخلاص الدين له دونما سواه.

قال تعالى: {**وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُم بَنِـيـنَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللهِ هُمْ يَكْفُرُونَ**} [النحل ٧٢].

وقال تعالى: {**ذَالِكُمُ اللهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ فِاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**} [الشورى ١١،١٠].

وقال تعالى: {**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**}

[الروم ٢١].



المسألة الثانية : في بيان معنى الأمهات

الأمهات: جمعٌ مفرده أم، وهي لغةً بإزاء الأب، وهي الوالدة القريبة التي ولدته، والبعيدةُ التي ولدت من ولدته، ولهذا قيل لحواء هي أمنا، وإن كان بيننا وبينها وسائط، ويقال لكل ما كان أصلاً لوجود الشيء أو تربيته أو إصلاحه أو مبدئه أمٌّ.

قال الخليل: كل شيءٍ ضُمَّ إليه سائر ما يليه يسمَّى أمّاً[1].

وقد وردت كلمة (أمّ) في القرآن الكريم على أوجه عديدة:

الأول: بمعنى نفس الأصل {**هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ**} [آل عمران ٧] أي أصله.

الثاني: بمعنى المرجع والمأوى {**فَأُمُّهُ**

(١) انظر: المفردات للراغب (ص:٢٢).

هَاوِيَةٌ} [القارعة ٩] أي مسكنه النار.

الثالث: بمعنى الوالدة {**فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا**} [طه ٤٠].

الرابع: بمعنى الظئر {**وَأُمَّهَاتُكُمْ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ**} [النساء ٢٣].

الخامس: بمعنى أزواج النبي ﷺ {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**} [الأحزاب ٦].

السادس: بمعنى اللوح المحفوظ {**وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الكِتَابِ**} [الزخرف ٤].

السابع: بمعنى مكة شرفها الله تعالى: {**لِتُنذِرَ أُمَّ القُرَى**} [الشورى ٧][1].

وبما تقدم يعلم أن المرأة قد تكون أمّاً من

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (٢/١١، ١١٢).

أحد أوجه ثلاثة:

١ - إمَّا من جهة الولادة، فالوالدة أمٌّ لمن ولدته، وأمٌّ لولد من ولدته.

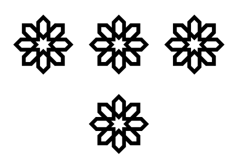
٢ - وإمَّا من جهة الرضاعة، فالمرضع أمٌّ لمن أرضعته، وأمٌّ لولد من أرضعته.

٣ - وإما من جهة التربية والإصلاح، فالمربية والمصلحة أمّ لمن ربته وأصلحته.

فمن الأول قوله تعالى: {**فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا**}.

ومن الثاني قوله تعالى: {**وَأُمَّهَاتُكُمْ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ**}.

ومن الثالث قوله تعالى: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**}.



المسألة الثالثة : في فائدة الإضافة في قوله تعالى: {وَأَزْوَاجُهُ}

لا شك أنَّ هذه الإضافة تعد شرفاً عظيماً لهنَّ حيث تميزن عن نساء العالمين بذلك، فاختارهنَّ الله واصطفاهنَّ ليكنَّ زوجاتٍ لرسوله الكريم عليه الصلاة والسلام، وصِرن بذلك أفضلَ وأكملَ من غيرهنَّ، ولَسْنَ كَسائر النساء، بل أحسن وأطيب وأكمل، قال تعالى: **{يَا نِسَآءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَآءِ}** [الأحزاب ٣٢] فبزواج النبي ﷺ بهنَّ نِلْن تلك الفضيلة وتبوأن تلك الدرجة السامقة السامية الرفيعة، التي لم تتحقق لأحد من النساء غيرهن رضي الله عنهنَّ.

وقد خيَّرهنَّ عليه الصلاة والسلام بين البقاء

في هذه المنزلة وإن قلَّ العيش وضاق الرزق وبين الحياة الدنيا وزينتها ومتاعها الزائل فلم يردن شيئاً غير البقاء معه ﷺ، وآثرن ذلك على الدنيا ومتاعها وزينتها قال تعالى: {**يَآ أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا**} [الأحزاب ٢٨، ٢٩] فلم يخترن رضي الله عنهنَّ غير الله ورسوله والدار الآخرة، وكنَّ خير زوجات لخير زوج، مؤمنات قانتات عابدات صالحات، فآتاهنَّ الله على ذلك الأجر العظيم، ونلن أجرهنَّ مرتين، وأعد الله لهنَّ الرزق الكريم والثواب الجزيل المضاعف، قال تعالى: {**وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ للهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ**

صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا} [الأحزاب ٣١].

وعند ما نتأمل قول الله تبارك وتعالى: {**الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ**} [النور ٢٦] نعلم عظيم قدر أزواج رسول الله ﷺ فهو عليه الصلاة والسلام الطيب المطيَّب، ونساؤه الطيبات، بل هو عليه الصلاة والسلام خير الطيبين وأفضلهم، ونساؤه عليه الصلاة والسلام خير الطيبات وأفضلهنَّ، ولم يكن الله ليختار لنبيه عليه الصلاة والسلام إلا خير النساء وأفضلهنَّ.

فالإضافة في قوله: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**} ـ ولا شك ـ فيها شرف وأيّما شرف لهنَّ رضي الله عنهنَّ، لا سيما وأنَّ الله أخبر عن ذلك بلفظ الأزواج المشعر بالمشاكلة والمجانسة

والاقتران.

يقول ابن القيم رحمه الله: « وقد وقع في القرآن الإخبار عن أهل الإيمان بلفظ الزوج مفرداً وجمعاً كقوله تعالى لآدم: {**اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّةَ**} [الأعراف ١٩]، وقال تعالى في حق زكريا: {**وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ**} [الأنبياء ٩٠]، وقال تعالى: {**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِن أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**}، وقال تعالى: {**يَآ أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ**} [الأحزاب ٥٩،٢٨]، والإخبار عن أهل الشرك بلفظ المرأة، قال تعالى: {**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**} إلى قوله: {**وامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِن مَّسَدٍ**}، وقال تعالى: {**ضَرَبَ الله مَثَلاً لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ**} [التحريم ١٠] فلما كانتا مشركتين أوقع عليهما اسم المرأة، وقال

في فرعون: {وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ} [التحريم ١١] لما كان هو المشرك وهي مؤمنة لم يسمها زوجاً له، وقال في حق آدم: {اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّةَ} [الأعراف ١٩]، وقال للنبي ﷺ: {إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ} [الأحزاب ٥٠]، وقال في حق المؤمنين: {وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ} [البقرة ٢٥].

فقالت طائفة منهم السهيلي وغيره: إنما لم يقل في حق هؤلاء الأزواج؛ لأنَّهنَّ لَسْنَ بأزواج لرجالهم في الآخرة، ولأنَّ التزويج حلية شرعية وهو من أمر الدين فجرد الكافرة منه كما جرد منها امرأة نوح وامرأة لوط، ثم أورد السهيلي على نفسه قول زكريا: {وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا} [مريم ٥] وقوله تعالى عن

إبراهيم: {**فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ**} [الذاريات ٢٩]، وأجاب بأنَّ ذكر المرأة أليق في هذه المواضع لأنَّه في سياق ذكر الحمل والولادة فذكر المرأة أولى به؛ لأنَّ الصفة التي هي الأنوثة هي المقتضية للحمل والوضع، لا من حيث كانت زوجاً.

قلت: ولو قيل إنَّ السرّ في ذكر المؤمنين ونسائهم بلفظ الأزواج أنَّ هذا اللفظ مشعر بالمشاكلة والمجانسة والاقتران، كما هو المفهوم من لفظه؛ فإنَّ الزوجين هما الشيئان المتشابهان المتشاكلان والمتساويان، ومنه قوله تعالى: {**احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجُهُمْ**} [الصافات ٢٢] قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أزواجهم: أشباههم ونظراؤهم))[١]،

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره (٧/٧).

وقاله الإمام أحمد أيضاً، ومنه قوله تعالى: {وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ} [التكوير ٧] أي قُرن بين كل شكل وشكله في النعيم والعذاب، قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في هذه الآية: ((الصالح مع الصالح في الجنة، والفاجر مع الفاجر في النار))[١]، وقاله الحسن، وقتادة، والأكثرون[٢]، وقيل: ((زوجت أنفس المؤمنين بالحور العين، وأنفس الكافرين بالشياطين))[٣]، وهو راجع إلى القول الأول، وقال تعالى: {ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ} [الأنعام ١٤٣] ثم فسرها (من الضأن اثنين ومن المعز اثنين ومن الإبل اثنين

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٥١٦/٢).
(٢) انظر: الدر المنثور للسيوطي (٤٣٠/٨).
(٣) قاله الكلبي. انظر الدر المنثور للسيوطي (٤٣٠/٨).

ومن البقر اثنين) فجعل الزوجين هما الفردان من نوع واحد، ومنه قولهم

« زوجا خُفٍّ، وزوجا حمام » ونحوه، ولا ريب أنَّ الله سبحانه قطع المشابهة والمشاكلة بين الكفار والمؤمنين، قال تعالى: {**لاَ يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الجَنَّةِ**} [الحشر ٢٠]، وقال تعالى في حقِّ مؤمن أهل الكتاب وكافرهم: {**لَيْسُواْ سَوَآءً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ...**} الآية [آل عمران ١١٣]، وقطع المقارنة سبحانه بينهما في أحكام الدنيا فلا يتوارثان، ولا يتناكحان، ولا يتولى أحدهما صاحبه، فكما انقطعت الوصلة بينهما في المعنى انقطعت في الاسم، فأضاف فيها المرأة بلفظ الأنوثة المجرد، دون لفظ المشاكلة والمشابهة.

فتأمل هذا المعنى تجده أشد مطابقة لألفاظ

القرآن ومعانيه؛ ولهذا وقع على المسلمة امرأة الكافر، وعلى الكافرة امرأة المؤمن لفظ المرأة دون الزوجة تحقيقاً لهذا المعنى والله أعلم.

وهذا أولى من قول من قال: إنَّما سمى صاحبة أبي لهب امرأته، ولم يقل لها زوجته؛ لأنَّ أنكحة الكفار لا يثبت لها حكم الصحة بخلاف أنكحة أهل الإسلام، فإن هذا باطل بإطلاقه اسم المرأة على امرأة نوح وامرأة لوط، مع صحة ذلك النكاح.

وتأمل هذا المعنى في آية المواريث وتعليقه سبحانه التوارث فيها بلفظ الزوجة دون المرأة كما في قوله تعالى: {**وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ**} [النساء ١٢] إيذاناً بأن هذا التوارث إنما وقع بالزوجية المقتضية للتشاكل والتناسب، والمؤمن والكافر لا تشاكل بينهما

ولا تناسب فلا يقع بينهما التوارث، وأسرار مفردات القرآن ومركباته فوق عقول العالمين))[١]. اهـ كلامه رحمه الله.

وبهذا التقرير الدقيق والتحقيق القيم ـ الذي ذكره رحمه الله ـ يتبين ما في قوله تعالى: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**} من تكريم بالغ، وتشريف عظيم لأزواج النبي عليه الصلاة والسلام ورضي الله عنهنَّ أجمعين.

---

(١) جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام (ص:١٥١ـ١٥٤).، بتصرف يسير.

المسألة الرابعة: في فائدة الإضافة في قوله تعالى {أُمَّهَاتُهُمْ}

وفيها فائدتان:

الأولى: تتعلق بأزواج النبي عليه الصلاة والسلام حيث شرَّفهنَّ الله وأكرمهنَّ بهذا الوصف العظيم، ويعلم عظيم قدر هذا التشريف إذا علم نوع هذه الأمومة التي وُصفن بها رضي الله عنهن، ولهذا تفصيل وإيضاح يأتي في المسألة القادمة إن شاء الله.

الفائدة الثانية: تتعلق بالمؤمنين حيث أكرمهم الله بأن جعل أزواج النبي ﷺ أمهات لهم، ولا ريب أنَّ في هذا تكريماً للمؤمنين وحفزاً لهم لمعرفة قدر أزواج النبي ﷺ وفضلهنَّ وما لهنَّ على المؤمنين من حقوق وواجبات، ومتى قوي استشعار المؤمن لأمومة

أزواج النبي ﷺ له قَوِيَ إقباله على القيام بحقوقهنَّ وزاد اهتمامه بما لهنَّ من واجبات.

المسألة الخامسة: في وجه كون أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين

لقد وصف الله تبارك وتعالى في هذه الآية الكريمة أزواج النبي ﷺ بأنهنَّ أمهات المؤمنين، وذكر تعالى في آية أخرى ما يدل على أنَّ الأم إنَّما هي الوالدة، وذلك في قوله: {**إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ**} [المجادلة ٢]، وكتاب الله لا تعارض فيه و لا اختلاف، ومن هنا

فلا بد من بيان معنى الأمومة التي وصف بها أزواج رسول الله ﷺ.

وفيما يلي أذكر بعض ما أورده أهل العلم في بيان معنى الآية، ثم أتبع ذلك بذكر ما يتلخص من كلامهم رحمهم الله.

فقد روى ابن جرير عن قتادة رحمه الله في

قوله تعالى: {وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} قال: ((يعظم بذلك حقهنَّ))(١).

وروى ابن أبي حاتم عنه رحمه الله أنَّه قال: ((أمهاتهم في الحرمة، لايحل لمؤمن أن ينكح امرأة من نساء النبي ﷺ في حياته إن طلَّق ولا بعد موته، هي حرام على كل مؤمن مثل حرمة أمِّه))(٢).

وروى ابن جرير عن ابن زيد في معنى الآية: أي
((محرمات عليهم))(٣).

وقال الشافعي رحمه الله: ((وقوله: {وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} مثل ما وصفت من اتساع

(١) جامع البيان (١٢٢/١١).
(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٦٦/٢١).
(٣) جامع البيان (١٢٢/١١).

لسان العرب وأنَّ الكلمة الواحدة تجمع معاني مختلفة ... فقوله: {**أُمَّهَاتُهُمْ**} يعني في معنى دون معنى، وذلك أنَّه لا يحل لهم نكاحهنَّ بحال، ولا يحرم عليهم نكاح بناتٍ لو كان لهنَّ، كما يحرم عليهم نكاح بنات أمهاتهم اللاتي ولدنهم أو أرضعنهم.

قال الشافعي: فإن قال قائل: ما دلَّ على ذلك؟ فالدليل عليه أنَّ رسول الله ﷺ زوَّج فاطمة بنته وهو أبو المؤمنين وهي بنت خديجة أم المؤمنين زوَّجها عليّاً رضي الله عنه، وزوَّج رقيَّة وأم كلثوم عثمان وهو بالمدينة، وأنَّ زينب بنت أم سلمة تزوجت، وأنَّ الزبير بن العوام تزوج بنت أبي بكر، وأنَّ طلحة تزوج ابنته الأخرى، وهما أختا أم المؤمنين، وعبد الرحمن بن عوف تزوج ابنة جحش أخت

أم المؤمنين زينب، ولا يرثهنَّ المؤمنون ولا يرثهم كما يرثون أمهاتهم ويرثنهم، ويشبهن أن يكنَّ أمهاتٍ لعظم الحق عليهم مع تحريم نكاحهنَّ))[١].

وقال ابن جرير الطبري: ((وحرمة أزواجه حرمة أمهاتهم عليهم في أنَّهنَّ يحرم عليهنَّ نكاحهنَّ من بعد وفاته، كما يحرم عليهم نكاح أمهاتهم))[٢].

وقال القرطبي: ((أي: في وجوب التعظيم والمبرة والإجلال وحرمة النكاح على الرجال، وحجبهنَّ رضي الله عنهنَّ بخلاف الأمهات، وقيل: لما كانت شفقتهنَّ عليهم كشفقة الأمهات أنزلن منزلة الأمهات، ثم هذه الأمومة لا

(١) الأم (١٥١/٥).
(٢) جامع البيان (١١٢/١٤).

توجب ميراثاً كأمومة التبني، وجاز تزويج بناتهنَّ، ولا يجعلن أخوات للناس))[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره، وعلى وجوب احترامهنَّ، فهنَّ أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم، ولسن أمهات المؤمنين في المحرمية، فلا يجوز لغير أقاربهنَّ الخلوة بهنَّ، كما يخلو الرجل ويسافر بذوات محارمه؛ ولهذا أمرن بالحجاب فقال الله تعالى: {**يَآ أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلاَ يُؤْذَيْنَ**} [الأحزاب ٥٩]، وقال تعالى: {**وَإِذَا**

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨٢/١٣).

سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلاَ أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللهِ عَظِيمًا} [الأحزاب ٥٣]))(١).

وقال ابن كثير رحمه الله: ((أي: في الحرمة والاحترام والإكرام والتوقير والإعظام، ولكن لا تجوز الخلوة بهنَّ ولا ينتشر التحريم إلى بناتهنَّ وأخواتهنَّ بالإجماع ...)).

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله بعد أن نقل كلام ابن كثير السابق: ((وما ذكر من أنَّ المراد بكون أزواجه ﷺ أمهات المؤمنين هو حرمتهنَّ عليهم كحرمة الأم

(١) منهاج السنة (٣٦٩/٤).

واحترامهم لهنَّ كاحترام الأم ... إلخ واضح لا إشكال فيه، ويدل له قوله تعالى: {**وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَاب**} [الأحزاب ٥٣]؛ لأنَّ الإنسان لا يسأل أمَّه الحقيقية من وراء حجاب، وقوله تعالى: {**إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ**} [المجادلة ٢]، ومعلوم أنهنَّ رضي الله عنهنَّ لم يلدن جميع المؤمنين الذين هنَّ أمهاتهم))[١].

وبهذا يتبيَّن وجه الجمع بين قوله: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**}، وقوله: {**إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ**}، ويتبيَّن أيضاً معنى الأمومة التي وصف بها أزواج النبي ﷺ.

---

(١) أضواء البيان (٦/٥٧٠).

فالأمومة نوعان:

١ـ **أمومة دينية:** وهي التي يكون سببها الدين، وأزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين من هذا الوجه، لكونهنَّ أزواج النبي ﷺ الذي هو للمؤمنين بمنزلة الوالد، ولما قمن به من جهود عظيمة في نقل أحاديثه ﷺ أقواله وأعماله وأخلاقه وعباداته، وصار بسببهنَّ نفع للأمة عظيم.

وهذه الأمومة تقتضي وجوب تقديرهنَّ واحترامهنَّ والقيام بحقوقهنَّ فإنَّهنَّ بمنزلة الأمهات، وتقتضي كذلك تحريمهنَّ على المؤمنين فلا يجوز نكاحهنَّ؛ كما قال تعالى: {**وَلاَ أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللهِ عَظِيمًا**} [الأحزاب ٥٣].

وهي لا توجب ميراثاً كأمومة النسب، ولا

تنتشر؛ ولهذا جاز تزويج بناتهنَّ وأخواتهنَّ، وقد مضى أدلة ذلك في كلام أهل العلم المتقدم.

٢ ـ وأمومة طريقها النسب: ويسميها بعض أهل العلم أمومة طينية وهي التي قال الله عنها: {**إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ**} [المجادلة ٢]، فالوالدة أم لولدها، إذ هي التي أنجبته وولدته، ولهذه الأمومة أحكامها وحقوقها المعلومة.

وخلاصة القول: أنَّ النبي ﷺ لما كان للمؤمنين بمنزلة الوالد «يربيهم كما يربي الوالد أولاده، فترتب على هذه الأبوة أن كان نساؤه أمهاتهم؛ أي: في الحرمة والاحترام والإكرام، لا في الخلوة والمحرمية»[1].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي (٦/٩٨).

فهنَّ أمهات للمؤمنين أي: في تحريم نكاحهنَّ على التأبيد ووجوب إجلالهنَّ وتعظيمهنَّ، ولا تجري عليهنَّ أحكام الأمهات في كل شيء إذ لو كنَّ كذلك لما جاز أن يتزوج بناتهنَّ، ولورثن المسلمين ولجازت الخلوة بهنَّ.

المسألة السادسة: إذا قيل إنّ أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين، فهل يقال إنّ النبي ﷺ أب لهم؟

وهذه مسألة مهمة تكلم عليها أهلُ العلم عند تفسيرهم لهذه الآية؛ إذ إنَّ هذه الآية الكريمة يفهم منها أنَّ النبي ﷺ أبٌ لهم كما أنَّ أزواجه أمهات لهم، بل كما قال شيخ الإسلام: ((فإنَّ نساءه إنَّما كنَّ أمهات المؤمنين تبعاً له، فلولا أنَّه كالأب لم يكن نساؤه كالأمهات))[١].

وقد جاء في قراءة شاذة للآية عن بعض الصحابة والتابعين قراءة الآية هكذا (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم).

---

(١) منهاج السنة (٥/٢٣٨).

فقد أخرج الحاكم في مستدركه عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّه كان يقرأ هذه الآية: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبٌ لهم وأزواجه أمهاتهم)[١].

وأخرج ابن جرير عن مجاهد: أنَّه قرأ (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم)[٢].

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: كان

---

(١) المستدرك (٤١٥/٢) وقال: ((صحيح الإسناد ولم يخرجاه))، ورواه الفريابي وابن مردويه والبيهقي كما في الدر المنثور للسيوطي (٥٦٧/٢١).

(٢) جامع البيان (١٢٢/٢١)، ورواه الفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور للسيوطي (٥٦٧/٢١).

في الحرف الأول: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم)[١].

قال ابن كثير: ((وقد روي عن أُبَي بن كعب وابن عباس أنَّهما قرآ (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) وروي نحو هذا عن معاوية ومجاهد وعكرمة والحسن ...))[٢].

وهذه القراءة وإن كانت شاذة إلا أنَّ ((القراءة المشهورة تدل على ذلك))[٣].

فالنبي ﷺ أبٌ للمؤمنين أبوةً دينيةً بمعنى أنَّه يربيهم ويرشدهم ويدلهم على الخير وعلى عبادة الله وطاعته والاستقامة على دينه، بل إنَّ

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٦٧/٢١).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٣٨٢/٦).
(٣) منهاج السنة لابن تيمية (٢٣٨/٥).

كلَّ الأنبياء بهذا المعنى آباءٌ لأممهم، ولهذا نقل عن مجاهد أنَّه قال: ((كل نبي أبٌ لأمته))[١]؛ لأنَّهم نصحوا لأممهم وأرشدوهم إلى الخير ونهوهم عن الشر.

ومما يدل على هذا المعنى ويقويه ما ثبت في السنن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ: ((إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم، فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه، وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرُّمَة))[٢] فهذا الحديث فيه دلالة على أنَّ النبي ﷺ

---

(١) ذكره الألوسي في تفسيره (١٥٢/٢١).

(٢) رواه أحمد (٢٤٧/٢، ٢٥٠) وأبو داود (٣/١) والنسائي (٣٨/١) وابن ماجه (١١٤/١)، وحسَّنه =

أبٌ للمؤمنين على المعنى الذي ذُكِرَ في الحديث وهو بالنظر إلى ما يقوم به ﷺ لهم من نصح وبيان وإرشاد.

ولهذا يقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه اللهُ: ((وهو ﷺ أبٌ للمؤمنين كما في قراءة بعض الصحابة يربيهم كما يربّي الوالد أولاده))[١].

وعلى هذا فلا مانع من وصفه ﷺ بأنَّه أبٌ للمؤمنين على المعنى الذي سبق بيانه.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنَّه لا يجوز أن يسمى النبي ﷺ أباً للمؤمنين محتجين على

الألباني. انظر صحيح الجامع (٢٨٤/٢). والرمة: العظم.

(١) تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي (٩٨/٦).

ذلك بقوله تعالى: {**مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِن رِجَالِكُمْ وَلَكِن رَسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ**} [الأحزاب ٤٠] قالوا: ولكن يقال: مثل الأب للمؤمنين كما قال ﷺ في الحديث المتقدم: ((إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم ...))(١).

ذكر هذا القرطبي رحمه الله تعالى، ثم قال: ((والصحيح أنَّه يجوز أن يقال إنَّه أبٌ للمؤمنين أي في الحرمة، وقوله تعالى: {**مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ**} أي في النسب))(٢).

فلا تعارض بين الأبوَّة المثبتة والأبوَّة المنفية، فالأبوة المنفية هي أبوة النسب، وأما الأبوَّة التي أثبتها أهل العلم واحتجوا لها بما

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٤/١٤)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٣٨٢).
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٤/١٤).

تقدم فهي أبوة التعليم والنصح والبيان.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله:

« ويفهم من قوله تعالى: **{وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ}** أنه ﷺ أبٌ لهم، وقد روي عن أُبي بن كعب وابن عباس أنهما قرءا: (وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) وهذه الأبوة أبوة دينية، وهو ﷺ أرأف بأمته من الوالد الشفيق بأولاده، وقد قال جل وعلا في رأفته ورحمته بهم **{عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}** [التوبة ١٢٨]، وليست الأبوة أبوة نسب كما بينه تعالى بقوله: **{مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِن رِجَالِكُمْ}**.

ويدل لذلك أيضاً حديث أبي هريرة عند أبي داود والنسائي وابن ماجه أنَّ النبي ﷺ قال: «

إنَّما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم، فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها، ولا يستطب بيمينه، وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة)). فقوله ﷺ في هذا الحديث: ((إنَّما أنا لكم بمنزلة الوالد)) يبين معنى أبوته المذكورة كما لا يخفى))[١].

وقال في كتابه ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) عندما أورد هذا الاشكال: ((والجواب ظاهر، وهو أنَّ الأبوة المثبتة دينية والأبوة المنفية طينية))[٢].

والخلاصة أنَّ النبي ﷺ أبٌ للمؤمنين أبوة دينية تفوق أبوة النسب وتعلوها قدراً ومكانة وشأناً؛ ولهذا صح عنه ﷺ أنَّه قال: ((لا يؤمن

(١) أضواء البيان (٥٧٠/١٥، ٥٧١).
(٢) طبع في آخر أضواء البيان (٢٣٩/١٠).

أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين))[١].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، والله أعلم.

(١) رواه البخاري (٢٢/١)، ومسلم (٦٧/١).

المسألة السابعة: هل أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين فقط؟ أو أمهات للمؤمنين والمؤمنات؟

في هذا قولان مشهوران لأهل العلم:

الأول: أنَّ أزواج النبي ﷺ أمهاتٌ للمؤمنين فقط، ويستدلون على ذلك بما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنَّ امرأة قالت لها: يا أمي، فقالت: ((أنا أمّ رجالكم ولست أمّ نسائكم))(١).

قال ابن العربي: ((وهو الصحيح))(٢)، وقال
ابن كثير: ((وهذا أصح الوجهين في مذهب

(١) رواه ابن سعد في الطبقات (٦٤/٨)، والبيهقي في السنن (٧٠/٧)، وقال ابن كثير في تفسيره (٣٨١/٦): ((صحَّ عن عائشة رضي اللَّه عنها)).
(٢) أحكام القرآن (٥٤٢/٣).

الشافعي رحمه الله))[١].

والثاني: أنَّهنَّ أمهاتٌ للمؤمنين والمؤمنات، ويستدلون على ذلك بما جاء عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أنَّها قالت: ((أنا أم الرجال منكم والنساء))[٢].

يقول القرطبي مرجّحاً هذا القول: ((... والذي يظهر لي أنَّهنَّ أمهات الرجال والنساء، تعظيماً لحقهنَّ على الرجال والنساء، يدل عليه صدر الآية {**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ**} وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورة، ويدل على ذلك حديث أبي هريرة وجابر، فيكون قوله: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**}

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٨١/٦).

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات كما في الدر المنثور للسيوطي (٥٦٧/٢١) ولم أهتد إليه في الطبقات.

عائداً إلى الجميع، ثم إنَّ في مصحف أُبَي بن كعب (وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) وقرأ ابن عباس (من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم) وهذا كله يوهن ما رواه مسروق [أي عن عائشة] إن صحَّ من جهة الترجيح وإن لم يصح فيسقط الاستدلال به في التخصيص، وبقينا على الأصل الذي هو العموم الذي يسبق إلى الفهوم، والله أعلم))(١).

وما ذهب إليه واحتج له هو الأقرب، على أنَّه يمكن الجمع بين المروي عن عائشة رضي الله عنها والمروي عن أم سلمة رضي الله عنها بأن يقال: إذا كان المقصود بالأمومة تحريم نكاحهنَّ من بعده ﷺ وتحريم النظر إليهنَّ والخلوة بهنَّ فلا يخفى أنَّ هذا أمر خاص

(١) الجامع لأحكام القران (١٤/٨٤).

بالرجال دون النساء.

وإن كان المقصود بالأمومة التوقير والاحترام والقيام بالحقوق والواجبات ونحو ذلك فهذا شاملٌ للنساء والرجال للمؤمنين والمؤمنات، فلعل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لحظت بقولها المعنى الأول، وأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها لحظت بقولها المعنى الثاني، والله أعلم.

المسألة الثامنة: هل يقال لإخوان أزواج النبي ﷺ بأنَّهم أخوال للمؤمنين؟ وهل يقال لبناتهنَّ أخوات للمؤمنين؟

لما كان أزواج النبي ﷺ أمهات للمؤمنين في حكم التحريم دون المحرمية تنازع العلماء في إخوانهنَّ هل يقال لأحدهم خال المؤمنين وكذلك في بناتهنَّ هل يقال لهنَّ أخوات المؤمنين؟

ولهم في هذه المسألة قولان:

الأول: المنع من الإطلاق.

قال شيخ الإسلام: « ومن علماء السنة من قال: لا يطلق على إخوة الأزواج أنَّهم أخوال المؤمنين، فإنَّه لو أطلق ذلك لأطلق على أخواتهنَّ أنَّهنَّ خالات المؤمنين، ولو كانوا

أخوالاً وخالات لحرم على المؤمنين أن يتزوج أحدهم خالته وحرم على المرأة أن تتزوج خالها.

وقد ثبت بالنص والإجماع أنَّه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا أخواتهنَّ وإخوتهنَّ كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين، وولد له منها عبد الله والفضل وغيرهما، وكما تزوج عبد الله بن عمر وعبيد الله ومعاوية وعبد الرحمن بن أبي بكر ومحمد بن أبي بكر من تزوجوهنَّ من المؤمنات، ولو كانوا أخوالاً لهنَّ لما جاز للمرأة أن تتزوج خالها.

قالوا: وكذلك لا يطلق على أمهاتهنَّ أنَّهنَّ جدَّات المؤمنين، ولا على آبائهنَّ أنَّهم أجداد

المؤمنين؛ لأنَّه لم يثبت في حق الأمهات جميع أحكام النسب، وإنَّما ثبت الحرمة والتحريم، وأحكام النسب تتبعض كما يثبت بالرضاع التحريم والمحرمية ولا يثبت سائر أحكام النسب، وهذا كلّه متفق عليه))[١].

وقال القرطبي: ((قال قوم: لا يقال بناته أخوات المؤمنين ولا إخوانهنَّ أخوال المؤمنين وخالاتهم،

قال الشافعي رضي الله عنه: تزوج الزبير أسماء بنت أبي بكر الصديق وهي أخت عائشة ولم يقل: هي خالة المؤمنين ...))[٢].

الثاني: جواز إطلاق ذلك.

وهو كما يقول ابن كثير: ((من باب إطلاق

(١) منهاج السنة (٦/٣٧٠).
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/٨٤).

العبارة، لا إثبات الحكم))[١].

قال شيخ الإسلام عقب كلامه السابق: ((والذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنَّه خال المؤمنين لم ينازعوا في هذه الأحكام، ولكن قصدوا بذلك الإطلاق أنَّ لأحدهم مصاهرة مع النبي ﷺ، واشتهر ذكرهم لذلك عن معاوية رضي الله عنه كما اشتهر أنَّه كاتب الوحي، وقد كتب الوحي غيره، وأنَّه رديف رسول الله ﷺ وقد أردف غيره ...))[٢].

وقد أفرد القاضي أبو يعلى رحمه الله مصنفاً في الدفاع عن معاوية وتبرئته من الظلم والفسق أسماه

((تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٦/٣٨١).

(٢) منهاج السنة (٤/٣٧٠، ٣٧١).

من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنهما ›› عقد فيها فصلاً نافعاً بيَّن فيه صحة هذا الإطلاق وذكر ما يشهد له ويدل عليه.

قال رحمه الله: ‹‹ ويسمى إخوة أزواج رسول الله ﷺ أخوال المؤمنين ولسنا نريد بذلك أنَّهم أخوالٌ في الحقيقة كأخوال الأمهات من النسب، وإنَّما نريد أنَّهم في حكم الأخوال في بعض الأحكام، وهو التعظيم لهم، لأنَّ النبي ﷺ قال: ‹‹ الخال والد ››(١) تعظيماً له.

وقد نصَّ أحمد على إطلاق هذه التسمية في

---

(١) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (٤٤٨/١) وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق وقال: ‹‹ في سنده سعيد كذَّبه أحمد ›› ، وأورده الديلمي في الفردوس (٢٠٧/٢) عن عبد اللّه بن عمر بلا سند.

رواية أبي طالب فقال: « معاوية خال المؤمنين وابن عمر خال المؤمنين »[١].

وقال أبو بكر المروذي: سمعت هارون بن عبد الله يقول لأبي عبد الله: جاءني كتاب من الرقة أنَّ قوماً قالوا: لا نقول: معاوية خال المؤمنين، فغضب. وقال:

« ما اعتراضهم في هذا الموضع؟ يُجفون حتى يتوبوا »[٢]

إلى أن قال: والدليل على أنَّ هذه التسمية ليس طريقها اللغة ولاالقياس وإنَّما طريقها التوقيف والشرع، وقد ورد الشرع بتسمية الإخوة أخوالاً.

---

(١) رواه الخلال في السنة برقم (٦٥٧).
(٢) رواه الخلال في السنة برقم (٦٥٨).

ثم ساق بسنده إلى ابن عباس في هذه الآية {**عَسَى اللهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِنْهم مَّوَدَّةً**} [الممتحنة ٧] قال: ((فكانت المودة التي جعلها الله بينهم تزويج النبي ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان، فصارت أم المؤمنين، ومعاوية خال المؤمنين))[١].

ثم نقل عن ابن بطة ما رواه بإسناده في "جزء له
فيه فوائد من تخريجاته" عن محمد بن قحطبة

(١) رواه الآجري في الشريعة (٢٤٤٨/٥) (١٩٣٠)، ورواه عبد ابن حميد وابن المنذر وابن عدي وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور للسيوطي (١٣٠/٨).
وفي إسناده الكلبي وهو متهم بالكذب ومتروك الحديث.

الدمشقي قال: ((جئت إلى معاوية بن أبي سفيان فقلت: يا أبا عبد الرحمن قد جاء الحسن بن علي بن أبي طالب زائراً فدعه يصعد المنبر، فقال: دعني أفتخر على أهل الشام، فقلت: شأنك وإياه، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال له معاوية: سألتك بالله يا أبا محمد ألستُ من بطحاء مكة؟ فقال: أي والله الذي لا إله إلا هو. قال: اللهم اشهد، ثم قال: سألتك بالله يا أبا محمد ألستُ خال المؤمنين؟ قال: أي والذي لا إله إلا هو، قال: اللهم اشهد ...)) وذكر الخبر بتمامه.

ثم قال: ولأنَّه إذا جاز إطلاق تسمية الأمهات على أزواج النبي ﷺ وإن لم يكونوا أمهات في الحقيقة لأنَّه يجوز التزويج بأخواتهنَّ وبناتهنَّ، وإنَّما جاز لأنَّهنَّ في حكم

الأمهات في تحريم العقد عليهنَّ، كذلك جاز إطلاق تسمية الأخوال على إخوانهنَّ في بعض الأحكام وهو التعظيم لهنَّ، ولا معنى لقولهم إنَّ هذه التسمية طريقها التوقيف والشرع لم يرد بذلك توقيف؛ لأنَّا قد بينا وروده عن جماعة من الصحابة منهم ابن عباس ومنهم قول معاوية على المنبر ومنهم تصديق الحسن له على ذلك، ولا معنى لقولهم إنَّهم لو كنَّ أخوالاً لما جاز التزويج بهم؛ لأنَّا قد بيَّنَّا أن لا نطلق هذه التسمية حقيقة، وإنَّما نطلقها على وجه التعظيم للحرمة.

فإن قيل: فهل تطلقون تسمية الخالات على أخواتهنَّ؛ قيل: لا نطلق ذلك؛ لأنَّه لم يرد بذلك توقيف، وقد ورد التوقيف في الأخوال، هذه التسمية طريقها التوقيف، وعلى أنَّه لا يمتنع أن

نطلق عليهم اسم الخالات، وإن لم ينص على هذه التسمية؛ لأنَّ الله تعالى نص على الأمهات والأخوات من الرضاعة، ثم قد أطلق الفقهاء تسمية الخالات من الرضاعة))[١].اهـ.

وعلى كلٍّ فالإطلاق صحيح على وجه الاحترام والتوقير، لا على وجه إثبات الحكم، والله أعلم.

(١) تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان (ص:٧٤-٧٩)، والنسخة الخطية منه، والنص المثبت هنا منقول كما هو في النسخة الخطية.

المسألة التاسعة: هل يقال لسراري النبي ﷺ أمهات المؤمنين أو لا يقال؟

وقد نقل ابن القيم في زاد المعاد عن أبي عبيدة أنَّه قال: «كان له أربع: مارية وهي أم ولده إبراهيم، وريحانة، وجارية أخرى جميلة أصابها في بعض السبي، وجارية وهبتها له زينب بنت جحش»[١].

فهل هؤلاء يطلق عليهن أمهات المؤمنين أم أنَّ الإطلاق خاص بأزواجه ﷺ؟

والجواب: أنَّ هذا خاصٌ بأزواج النبي ﷺ كما هو ظاهر القرآن ولم يرد ما يدل على مشروعية إطلاقه علىسراري النبي ﷺ، بل ثبت في الصحيح أنَّ النبي ﷺ لما اصطفى

(١) زاد المعاد (١/١١٤).

صفيَّة بنت حيي قال الصحابة: ((إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين وإلاَّ فهي مما ملكت يمينه))[١].

قال شيخ الإسلام وقد ذكر هذا الحديث: ((وفي الحديث دليل على أنَّ أمومة المؤمنين لأزواجه دون سراريه، والقرآن ما يدل إلا على ذلك؛ لأنَّه قال: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**} ...))[٢].

❁ ❁ ❁

(١) رواه البخاري (١٢٦/٩ فتح) ومسلم (١٠٤٥/٢).
(٢) مجموع الفتاوى (٤٤٨/١٥، ٤٤٩).



المسألة العاشرة: هل النساء اللاتي عقد عليهنَّ ﷺ ولم يدخل بهنَّ معدودات في أمهات المؤمنين؟

سيأتي ذكر أزواج النبي ﷺ المعروفات اللاتي دخل بهنَّ ﷺ، واللاتي ثبت لهنَّ في القرآن الوصف بأمهات المؤمنين لكن من خطبها ﷺ ولم يتزوجها، ومن وهبت نفسها له ولم يتزوجها، وهنَّ نحو أربع أو خمس نسوة كالجونية التي بعث إليها ليتزوجها، فدخل عليها ليخطبها فاستعاذت منه، فأعاذها ولم يتزوجها، وكذلك الكلبية، وكذلك التي رأى بكشحها بياضاً فلم يدخل بها، والتي وهبت نفسها له فزوجها غيره على سور من

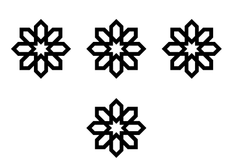
القرآن[١].

فهل هؤلاء أيضاً يوصفن بأنهنَّ أمهات المؤمنين؟

يقول ابن القيم رحمه الله: ((... فمن فارقها في حياتها ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهنَّ ومات عنهنَّ ﷺ وعلى أزواجه وذريته وسلم تسليماً))[٢].

وبهذا يعلم جواب هذه المسألة، والله أعلم.

(١) انظر: زاد المعاد (١/١١٣، ١١٤).
(٢) جلاء الأفهام (ص:١٧٢).



المسألة الحادية عشرة: في ذكر عدد أزواجه ﷺ والتعريف بهنَّ رضي الله عنهنَّ

لا ريب أنَّ من تمام تدبر الآية معرفة أزواج النبي ﷺ وعددهنَّ وشيءٍ من حياتهنَّ رضي الله عنهنَّ، وكتب السير والتراجم حافلة ببيان ذلك، لكن من المفيد هنا أن نشير إلى شيء من ذلك ولو على وجه الاختصار[١].

(١) من المصادر والمراجع التي يمكن الإفادة منها في ترجمة أزواج النبي ﷺ ما يلي:
١ ـ طبقات ابن سعد (٥٢/٨ وما بعدها).
٢ ـ تسمية أزواج النبي ﷺ وأولاده لأبي عبيدة معمر بن المثنى.
٣ ـ الاستيعاب لابن عبد البر (٤٤/١ وما بعدها).
٤ ـ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ((كتاب النساء)) (٢٢٤/٤ وما بعدها).
٥ ـ زاد المعاد لابن القيم (١٠٥/١ وما بعدها).
=

عدد أزواجه ﷺ إحدى عشرة امرأة توفي في حياته اثنتان منهنَّ، ومات ﷺ عن التسع الباقيات.

١ - أولهنَّ خديجة بنت خويلد القرشية الأسدية تزوجها قبل النبوة، ولها أربعون سنة، ولم يتزوج عليها حتى ماتت، وأولاده كلهم منها إلا إبراهيم رضي الله عنه فإنَّه من سريته مارية، وهي التي آزرته على النبوة وجاهدت معه، وواسته بنفسها ومالها، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين.

ومن خصائصها: أنَّ الله سبحانه بعث إليها

---

٦ ـ جلاء الأفهام له (ص ١٥٤ وما بعدها).

٧ ـ أمهات المؤمنين رضي اللَّه عنهنَّ دراسة حديثية للدكتور عبد العزيز العبد اللطيف، رسالة دكتوراه مطبوعة على الآلة الكاتبة.

السلام مع جبريل فبلَّغها النبي ﷺ ذلك فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشّرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب))[1].

ومن خصائصها: أنَّها لم تسؤه قط ولم تغاضبه، ولم ينلها منه إيلاء ولا عتب قط ولا هجر.

ومن خصائصها: أنَّها أول امرأة آمنت بالله ورسوله ﷺ من هذه الأمة.

٢ ـ ثم تزوج بعد موتها بأيام سودة بنت

---

(١) البخاري (١٣/٤٦٥ فتح) ومسلم (٤/١٨٨٧).

زمعة بن قيس القرشية رضي الله عنها، وكبرت عنده، وأراد طلاقها فوهبت يومها لعائشة رضي الله عنها، فأمسكها(١)، وهذا من خواصها أنَّها آثرت يومها حِب النبي ﷺ تقرباً إلى رسول الله ﷺ وحبّاً له، وإيثاراً لمقامها معه، فكان يقسم لنسائه ولا يقسم لها وهي راضية بذلك مؤثرة لرضى رسول الله ﷺ رضي الله عنها، وتوفيت في آخر خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعنها وعن الصحابة أجمعين.

٣ ـ ثم تزوج عائشة بنت أبي بكر الصديقة بنت الصديق في شوال قبل الهجرة بسنتين وقيل بثلاث وهي بنت ست سنين، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى وهي بنت

---

(١) رواه البخاري (٣١٢/٩ فتح).

تسع سنين، وقد عرضها عليه المَلَك قبل نكاحها في سَرَقَة من حرير، ففي الصحيحين عنها رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((أريتك في المنام مرتين إذا رجل يحملك في سَرَقة من حرير، فيقول: هذه امرأتك فأكشف فإذا هي أنتِ. فأقول: إن يكن هذا من عند الله يمضه))(١).

ومن خصائصها: أنها كانت أحبَّ أزواج رسول الله ﷺ إليه كما ثبت عنه ذلك في البخاري ومسلم وقد سئل: ((أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قيل: فمن الرجال؟ قال: أبوها))(٢).

ومن خصائصها أيضاً: أنَّه لم يتزوج امرأة

(١) البخاري (٣٩٩/١٢ فتح) ومسلم (١٨٨٩/٤).
(٢) البخاري (٧٤/٨ فتح) ومسلم (١٨٥٦/٤).

بكراً غيرها، وقد جاء في البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((قلت يا رسول الله، أرأيت لو نزلت وادياً فيه شجرةٌ قد أُكِل منها، وشجرةٌ لم يؤكل منها، ففي أيّها كنت تُرتع بعيرك، قال: في التي لم يرتع فيها))[١] تعني أنه لم يتزوج بكراً غيرها.

ومن خصائصها: أنَّه كان ينزل عليه الوحي ﷺ وهو في لحافها دون غيرها، ففي الصحيح عن النبي ﷺ قال: ((يا أم سلمة! لا تؤذيني في عائشة، فإنِّي والله ما نزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكنَّ غيرها))[٢].

ومن خصائصها: أنَّ الله سبحانه برَّأها مما

(١) البخاري (٩/١٢٠ فتح).
(٢) رواه البخاري (٧/١٠٧ فتح).

رماها به أهل الإفك، وأنزل في عذرها وبراءتها وحياً يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة، وشهد لها بأنها من الطيبات، ووعدها المغفرة والرزق الكريم، وكانت رضي الله عنها تتواضع وتقول: ((ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله فيَّ بوحي يتلى ...))[١].

ومن خصائصها: أنَّها كانت أفقه نسائه ﷺ وأعلمهن، بل أفقه نساء الأمة وأعلمهنَّ على الإطلاق، وكان الأكابر من أصحاب النبي ﷺ يرجعون إلى قولها ويستفتونها.

ومن خصائصها: أنَّ رسول الله ﷺ توفي

(١) رواه البخاري (٧/٤٣١ فتح) ومسلم (٤/٢١٢٩).

في بيتها، وفي يومها، وبين سحرها ونحرها، ودفن في بيتها(١).

وقد مات عنها ﷺ وهي بنت ثمان عشرة سنة، وتوفيت بالمدينة ودفنت بالبقيع، وأوصت أن يصلي عليها أبو هريرة رضي الله عنه، سنة ثمان وخمسين من الهجرة.

واختلف أهل العلم هل هي أفضل أو خديجة على ثلاثة أقوال:

فقال بعضهم: هي أفضل، وقال بعضهم: خديجة أفضل، وتوقف آخرون.

قال السيوطي في ألفيته في علم الحديث:

وأفضل الأزواج بالتحقيق

خديجة مع ابنة الصديق

(١) رواه البخاري (١٤٤/٨ فتح) ومسلم (١٨٩٣/٤).

وفيهما ثالثها الوقفُ وفي
عائشة وابنته الخلف قفي
يليهما حفصة فالبواقي
وآخر الصِّحاب باتفاق[١]

قال ابن القيم رحمه الله: «وسألت شيخنا ابن تيمية فقال: اختص كل واحدة منهما بخاصة فخديجة كان تأثيرها في أول الإسلام، وكانت تسلي رسول الله ﷺ وتثبته وتسكنه، وتبذل دونه مالها فأدركت غرة الإسلام، واحتملت الأذى في الله وفي رسوله، وكان نصرتها للرسول في أعظم أوقات الحاجة فلها من النصرة والبذل ما ليس لغيرها، وعائشة

---

(١) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص:١٩٦) .

رضي الله عنها تأثيرها في آخر الإسلام، فلها من التفقه في الدين، وتبليغه إلى الأمة، وانتفاع بنيها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها، هذا معنى كلامه))[١].

٤ ـ ثم تزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها وعن أبيها في السنة الثالثة للهجرة، وكانت قبله عند خنيس بن حذافة، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ وممن شهد بدراً، وقد توفيت عام سبع أو ثمان وعشرين من الهجرة.

٥ ـ ثم تزوج زينب بنت خزيمة بن الحارث القيسية من بني هلال بن عامر، وتوفيت عنده ﷺ بعد ضمه لها بشهرين،

(١) جلاء الأفهام (ص:١٥٤).

وكانت تسمى أم المساكين لكثرة إطعامها للمساكين رضي الله عنها.

٦ ـ ثم تزوج أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة القرشية المخزومية وقيل هي آخر نسائه موتاً، وقد توفيت سنة اثنتين وستين للهجرة، ودفنت في البقيع، وقد تزوجها النبي ﷺ في السنة الرابعة من الهجرة.

ومن خصائصها: أن جبرائيل دخل على النبي ﷺ وهي عنده فرأته في صورة دحية الكلبي. ففي صحيح مسلم عن أبي عثمان قال: ((نبئت أنَّ جبرائيل أتى النبي ﷺ وعنده أمّ سلمة قال: فجعل يتحدث ثم قام فقال النبي ﷺ

لأم سلمة من هذا؟ »[١] الحديث.

٧ ـ ثم تزوج زينب بنت جحش من بني أسد بن خزيمة، وهي ابنة عمته أميمة بنت عبد المطلب، وكانت قبلُ عند مولاه زيد بن حارثة، فطلقها فزوجها الله إياه من فوق سبع سموات وأنزل عليه {**فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا**} [الأحزاب ٣٧] فقام فدخل عليها بلا استئذان، وكانت تفخر بذلك على سائر أزواج رسول الله ﷺ وتقول: « زوجكن أهاليكنَّ، وزوَّجني الله من فوق سبع سمواته »[٢].

وهذا من خصائصها، توفيت بالمدينة سنة

(١) صحيح مسلم (١٩٦/٤).
(٢) رواه البخاري (٤٠٣/١٣ فتح).

عشرين، ودفنت بالبقيع وهي أول نسائه لحوقاً به بعد موته عليه الصلاة والسلام.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((أسرعكنَّ لحاقاً بي أطولكنَّ يداً. قالت: فكانت أطولنا يداً زينب لأنَّها كانت تعمل بيدها وتتصدَّق))(١).

٨ ـ وتزوج جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقية، وكانت سبيت في غزوة بني
المصطلق، فوقعت في سهم ثابت بن قيس، فكاتبها، فقضى رسول الله ﷺ كتابها وتزوجها سنة ست من الهجرة، وتوفيت سنة ست وخمسين.

(١) رواه مسلم (١٩٠٧/٤).

ومن فضائلها: أنَّ المسلمين أعتقوا بسببها مائة أهل بيت من الرقيق، وقالوا:أصهار رسول الله ﷺ[١]، وكان هذا من بركاتها على قومها.

٩ ـ ثم تزوج أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان صخر ابن حرب القرشية الأموية، وقيل اسمها هند، تزوجها وهي ببلاد الحبشة مهاجرة، وأصدقها عنه النجاشي أربعمائة دينار، وسيقت إليه من هناك، وماتت في أيام أخيها معاوية بن أبي سفيان.

١٠ـ وتزوج في السنة السابعة صفية بنت حيي بن أخطب سيد بني النضير من ولد هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام،

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٢٧٧/٦).

فهي ابنة نبي وعمها نبي وزوجها نبي، وكانت من أجمل نساء العالمين، وكانت قد صارت له من الصفيّ أمة فأعتقها وجعل عتقها صداقها، وهذا من خصائصها رضي الله عنها.

١١ - ثم تزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية، وهي آخر من تزوج بها، تزوجها بسرف، وبنى بها بسرف، تزوجها في السنة السابعة من الهجرة بعد عمرة القضاء، وماتت بسرف سنة ثلاث وستين من الهجرة في أيام معاوية رضي الله عنه وعنها وعن الصحابة أجمعين.

فهؤلاء نساؤه المعروفات اللاتي دخل بهنَّ، وهنَّ إحدى عشرة امرأة، وهنَّ فقط أمهات المؤمنين رضي الله عنهنَّ أجمعين.

قال الحافظ العراقي في ألفيته في السيرة النبوية:

زوجاتُه اللاتي بهنَّ قد دخل ثنتا أو إحدى عشرة خُلْف نقل

خديجةُ الأولى تليها سودة ثمَّ تلي عائشةُ الصديقةُ

وقيل قبل سودة فحفصةُ فزينبٌ والدها خزيمةُ

فبعدها هندٌ أي أم سلمة فابنةُ جحش زينب المكرمة

تلي ابنة الحارث أي جويرية فبعدها ريحانةُ المسبيَّة

وقيل بل مِلْكَ يمينٍ فقط لم يتزوجها وذاك أضبطُ

بنتُ أبي سفيان وهي رَمْلَةَ أم حبيبةٍ تلي صفيَّة

من بعدها فبعدها ميمونة حلاًّ وكانت كاسمها ميمونة

وابن المثنى معمر قد أدخلا في جملة اللاتي بهنَّ دخلا

بنت شريح واسمها فاطمة عرفها بأنها الواهبة

ولم أجد من جمع الصحابة ذكرها ولا بأسد الغابة

وعلها التي استعاذت منه وهي ابنت الضحاك بانت منه

وغير من بنى بها أو وهبت إلى النبي نفسها أو خطبت

ولم يقع تزويجها فالعدةُ نحو الثلاثين بخلف أثبتوا(١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: ((وقال بعضهم هنَّ ثلاثون امرأة، وأهل العلم بسيرته وأحواله ﷺ لا يعرفون هذا، بل ينكرونه، والمعروف عندهم أنَّه بعث إلى الجونية ليتزوجها فدخل عليها ليخطبها فاستعاذت منه فأعاذها ولم يتزوجها، وكذلك الكلبية، وكذلك التي رأى بكشحها بياضاً فلم يدخل بها، والتي وهبت نفسها له فزوجها غيره على سور من القرآن، هذا هو المحفوظ، والله أعلم))(٢).

---

(١) العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية للعراقي تأليف عبدالرزاق المناوي (ص ٢٥٥، ٢٥٦).
(٢) زاد المعاد (١/١١٣).

المسألة الثانية عشرة: في ذكر بعض فضائلهنَّ وخصائصهنَّ

مرَّ معنا في المسألة السابقة بعض الفضائل والخصائص التي تميز بها بعض أزواج النبي ﷺ، وفي هذه المسألة سأشير إلى بعض فضائلهنَّ وخصائصهنَّ إجمالاً، أو الفضائل والخصائص المشتركة بينهنَّ رضي الله عنهن أو بين أكثرهنَّ.

أولاً: فمن خصائصهنَّ أنَّ الله أكرمهنَّ وشرفهنَّ بأن كنَّ أزواج النبي ﷺ، وهذه فضيلةٌ عظيمةٌ ومنقبةٌ كبيرةٌ منَّ الله عليهنَّ بها، وهنَّ أزواجه في الدنيا والآخرة.

ثانياً: ما ترتب على ذلك، وهو أنَّهنَّ صرن بذلك أمهات للمؤمنين، كما قال تعالى: {**وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**} فهذه فضيلةٌ أخرى

وخاصيةٌ ثانية نلنها لما أكرمهنَّ بأن كنَّ أزواجاً للنبي ﷺ.

ثالثاً: وصف الله لهنَّ في القرآن بأنَّهنَّ لسن كأحد من النساء، قال تعالى: {**يَا نِسَآءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَآءِ**} [الأحزاب ٣٢]، بل أحسن وأفضل.

رابعاً: ومن خصائصهنَّ أنَّهنَّ لا يجوز نكاحهنَّ من بعده كما قال تعالى: {**وَلاَ أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا**} [الأحزاب ٥٣]، وهذه خاصة بهنَّ دون سائر النساء.

خامساً: أنَّ النبي ﷺ نصَّ على الصلاة عليهنَّ، ففي الصحيحين من حديث أبي حميد الساعدي: أنَّهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلّي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ قولوا: ((اللهم صلِّ على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على

آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد))[١].

سادساً: إيثارهنَّ البقاء مع النبي ﷺ على الحياة الدنيا وزينتها لما خُيِّرنَ في ذلك، قال تعالى: {**يَآ أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا**} [الأحزاب ٢٨، ٢٩] فاخترن البقاء معه ﷺ.

سابعاً: أنَّهنَّ داخلات في آل النبي ﷺ، ويدل على دخولهنَّ في الآل أمور عديدة منها:

١ ـ قوله تعالى في حقهنَّ: { **إِنَّمَا**

---

(١) البخاري (٤٠٧/٦ فتح) ومسلم (٣٠٦/١).

يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب ٣٣](١).

٢ ـ قوله ﷺ في حديث أبي حميد المتقدم: ((اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته)) وفي غيره من الأحاديث: ((اللهم صل على محمد وعلى آل محمد))(٢).

وهذا غايته أن يكون الأول منهما قد فسَّره اللفظ الآخر.

٣ ـ ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) وانظر ما كتبه الشيخ العلاَّمة محمد الأمين الشنقيطي في بيان دلالة الآية على ذلك: أضواء البيان (٥٧٧/٦، وما بعدها).

(٢) رواه البخاري (البخاري ٤٠٨/٦ فتح) ومسلم (٣٠٥/١) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه.

((اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً))(١).

وكان رزق أزواجه ﷺ قوتاً، وما كان يحصل لهنَّ بعدُ من الأموال كنَّ يتصدقن بها ويجعلن رزقهنَّ قوتاً.

٤ ـ ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما شبع آل محمد ﷺ من خبز بر مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله عز وجل))(٢) وأزواجه كان أمرهنَّ كذلك.

٥ ـ وإنما دخل أزواج النبي ﷺ في الآل تشبيهاً لذلك؛ لأنَّ اتصالهنَّ بالنبي ﷺ غير مرتفع، وهنَّ محرمات على غيره في حياته وبعد مماته، وهنَّ زوجاته في الدنيا والآخرة،

(١) البخاري (٢٨٣/١١ فتح) ومسلم (٢٢٨١/٤).
(٢) البخاري (٥٥٢/٩ فتح) ومسلم (٢٢٨١/٤).

فالسبب الذي لهنَّ بالنبي ﷺ قائم مقام النسب[١].

ثامناً: أنهنَّ تحرم عليهنَّ الصدقة، وهذا مترتبٌ
على الذي قبله، لقوله ﷺ: ((إنَّ الصدقة لا تنبغي لآل محمد))[٢].

وهنَّ داخلات في الآل كما تقدم، فالصدقة تحرم عليهنَّ لأنَّها من أوساخ الناس، وقد صان الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع من كل أوساخ بني آدم[٣].

تاسعاً: أنَّهنَّ من اللذين يؤتون أجرهم مرتين، قال الله تعالى: {**وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا**

---

(١) انظر: جلاء الأفهام لابن القيم (ص ١٤٢، ١٤٣).
(٢) رواه مسلم (٧٥٣/٢).
(٣) جلاء الأفهام لابن القيم (ص:١٤٣).

رِزْقًا كَرِيمًا} [الأحزاب ٣١].

((فقنتنَ لله ورسوله وعملن صالحاً، فعلم بذلك أجرهنَّ))(١) رضي الله عنهنَّ أجمعين.

وقد أفرد السيوطي رسالة لطيفة فيمن يؤتى أجره مرتين، جمع فيها من ورد في حقهم هذا الأجر المضاعف، بدأها بأزواج النبي ﷺ(٢)، وأورد الآية الكريمة المتقدمة، ثمَّ ساق ما رواه الطبراني(٣) عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((أربعة يؤتون أجرهم مرتين: أزواج النبي ﷺ، ومن أسلم من أهل الكتاب، ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعتقها

---

(١) تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي (١٠٦/٦).
(٢) مطلع البدرين فيمن يؤتى أجره مرتين، للسيوطي (ص:١٩، ٢٢).
(٣) في معجمه الكبير (٢٥٢/٨، رقم ٧٨٥٦).

ثمَّ تزوجها، وعبد مملوك أدى حق الله وحق ساداته)).

إلا أنَّ الحديث غير ثابت عن النبي ﷺ لضعف إسناده[١]، والآية كافيةٌ في الدلالة على هذه الفضيلة وإثباتها.

وقد قال السيوطي في آخر رسالته المتقدمة[٢] نظماً:

وجمعٌ أتى فيما رُوينا أنَّهم يثنَّى لهم أجرٌ حووه محققا

---

(١) ففي إسناده علي بن يزيد الألهاني "ضعيف" كما في التقريب لابن حجر (ص:٧٠٧) . وقد أورد الهيثمي الحديث في مجمع الزوائد (٤/٢٦٠) وقال: " رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف وقد وثق ". وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١/٢٥٥).

(٢) مطلع البدرين (ص: ٥٨).

فأزواجُ خير الخلق أولهم ومن على زوجها أو القريب تصدقا

فهذه بعض خصائص وفضائل أمهات المؤمنين رضي الله عنهنَّ، والمقصود الإشارة ليس إلا، والله أعلم.

المسألة الثالثة عشرة: في واجبنا نحو أزواجه ﷺ

يمكن أن نلخص الواجب علينا نحو أزواجه ﷺ أمهات المؤمنين في النقاط التالية:

١ ـ تولي أزواج رسول الله ﷺ وحبهنَّ، ومعرفة فضلهنَّ وقدرهنَّ ومنزلتهنَّ العظيمة التي شرفهنَّ الله بها.

٢ ـ احترامهنَّ وتوقيرهنَّ واعتقاد أنَّهنَّ أمهات للمؤمنين، وأنَّهنَّ أزواج للرسول ﷺ في الآخرة. قال أبو عثمان الصابوني في رسالته في اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث والأئمة[١]: « وكذلك يرون تعظيم قدر أزواجه رضي الله عنهنَّ والدعاء لهنَّ ومعرفة فضلهنَّ

---

(١) (ص:١٠٧).

والإقرار بأنَّهنَّ أمهات المؤمنين)).

٣ ـ سلامة الصدر تجاههنَّ من الغل أو الغش، وملؤه بالحب والنصح.

٤ ـ إحسان القول فيهنَّ، وسلامة اللسان تجاههنَّ، يقول الطحاوي رحمه الله: ((ومن أحسن القول في أصحاب رسول الله ﷺ وأزواجه الطاهرات من كل دنس، وذريته المقدسين من كل رجس، فقد برئ من النفاق)). قال الشارح: ((وإنَّما قال: "برئ من النفاق" لأنَّ أصل الرفض إنَّما أحدثه منافق زنديق قصده إبطال دين الإسلام والقدح في الرسول ﷺ كما ذكر ذلك العلماء))[١].

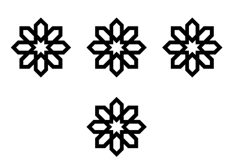
٥ ـ البراءة من طريقة الروافض ومن نحا

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص ٧٣٧، ٧٣٨).

نحوهم تجاه أزواج النبي عليه الصلاة والسلام من تكفير أو سب أو وقيعة أو سخرية أو تنقص أو نحو ذلك.

٦ـ الذبّ عنهنَّ، والرد على من يريد التنقص من قدرهنَّ أو يحط من شأنهنَّ أو يقلل من مكانتهنَّ.

٧ـ دراسة سيرتهنَّ، ومعرفة أخبارهنَّ وآدابهنَّ وعبادتهنَّ، فإنَّهنَّ أعظم النساء تعلماً في مدرسة النبوة، بل إنَّ هناك أموراً عديدة من هديه ﷺ لا يمكن العلم بها إلا من طريقهنَّ رضي الله عنهنَّ أجمعين.



المسألة الرابعة عشرة: في الحكمة من تعدد أزواجه ﷺ

تقدم معنا أنَّ عدد أزواج النبي ﷺ إحدى عشرة امرأة، وقد جمع في عصمته بين تسع نسوة، والجمع لهذا العدد هو من خصوصياته عليه الصلاة والسلام، وأمَّا من سواه من الأمة فلا يجوز لأحد منهم أن يجمع بين أكثر من أربع، لقوله تعالى: {**فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِنَ النِّسَآءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ**} [النساء ٣]، ولما روى ابن ماجه وأحمد والحاكم وغيرهم أنَّ النبي ﷺ قال لغيلان ابن أمية الثقفي وقد أسلم وتحته عشر نسوة: ((اختر منهنَّ أربعاً وفارق سائرهنَّ))(١).

(١) ابن ماجه (٦٢٨/١)، المسند (٤٤/٢)، المستدرك =

وروى أبو داود عن الحارث بن قيس قال: أسلمت وعندي ثمان نسوة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال:

((اختر منهنَّ أربعاً))[١].

ولا يجوز لِمسلمٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقف ههنا على غير قدم التسليم، بل يجب أن يعتقد أنَّ قضاء الله الذي أبرمه لخلقه لا يخرج عن حِكم أرادها تبارك وتعالى.

ولا ريب أنَّ في إباحته تبارك وتعالى لعبده ورسوله محمد ﷺ في أن يجمع بين هذا العدد من النسوة حكماً عظيمة وغايات جليلة لم يؤمر

(١٩٢/٢)، وصحَّحه الألباني في الإرواء (٢٩١/٦).

(١) سنن أبي داود (٢٧٢/٢)، وحسَّنه الألباني في الإرواء (٢٩٥/٦).

العباد بتكلف بحثها وتطلبها، لا سيما وإن كان هذا البحث ناشئاً عن اعتراض على قدر الله وتشكيك في أحكامه، فهذا النوع من البحث إنما يقع من الزنادقة والملاحدة ومن في دينهم رقة، وأمَّا المؤمنون بالله ورسوله فلا يقع عندهم شيء من هذا، ولا يغشى قلوبهم المطمئنة قليل منه ولا كثير، بل إن وقفوا على شيء من الحكم في هذا أخذوا بها، وإن لم يقفوا على شيء منها كفوا عن التكلف والتخرص والبهتان، ووقفوا عند قدم التسليم والتصديق والإيمان.

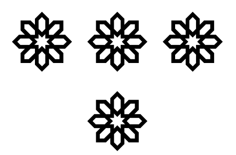
هذا وقد ترتب على زواجه ﷺ بهذا العدد من النسوة مصالح عديدة وفوائد عظيمة؛ ((فقد ترتب على زواجه بعائشة حفظ الألوف من

الأحاديث لدخولها في عصمة الرسول ﷺ حال صغرها وحداثة نشأتها، وترتب على زواجه بجويرية عتق قومها بني المصطلق، وترتب على جمعه لتسع نسوة في عصمته ﷺ إحاطتهن بكل شؤونه داخل البيت، فما خفي على واحدة فعلمه عند أخرى، ومن ثَمَّ تحققت المصلحة الكبرى للأمة بنقل أمهات المؤمنين لجانب عظيم من التشريع لا يطلع عليه سواهنَّ))[١].

وغير ذلك من المصالح العظيمة لكن ليس لنا سبيل إلى الجزم بأنَّها هي عين السبب الذي

(١) أمهات المؤمنين رضي اللَّه عنهنَّ دراسة حديثية. للدكتور عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف (٢/٦٦٥).

لأجله تمَّ زواجه ﷺ بهنَّ، والله أعلم.



المسألة الخامسة عشرة: في التحذير من المواقف المنحرفة تجاه أزواجه ﷺ

بعد أن عرفنا شيئاً يسيراً من فضل أزواج النبي ﷺ أمهات المؤمنين، ومكانتهن، وما لهنَّ من درجة عالية، ومكانة سامقة، ومنزلة رفيعة، فيحسن الإشارة في مختتم هذه المسائل إلى بعض المواقف الشاذة والمذاهب المنحرفة تجاه أزواج النبي ﷺ الطاهرات المطهَّرات، الطيبات المكرَّمات.

وتتمثل هذه المواقف تجاههنَّ رضي الله عنهنَّ في الطائفة المخذولة والفرقة المرذولة، الرافضة الأشرار، والمسلم لا ينقضي عجبه عند ما يقرأ في كتب هؤلاء ويرى ما يوجهونه لهنَّ رضي الله عنهنَّ، بل ولسائر الصحابة من تكفير وسب وغير ذلك، وهو ناشئ ولا ريب

عن حقد دفين، وغلٍّ مكين في قلوب هؤلاء الممرضة ونفوسهم الفاسدة.

وفيما يلي ذكرٌ لبعض هذه المواقف مع مراعاة الاختصار، وإلا فكتبهم ملأى بمثل ذلك، وكل قول أورده أذكره موثقاً من كتبهم المعتبرة ومؤلفاتهم المعتمدة عندهم(١).

١ ـ تغيظهم وعدم رضاهم من تسميتهنَّ بأمهات المؤمنين، ولا سيما أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

يقول ابن المطهر الحلي الرافضي: ((وسموها أم المؤمنين، ولم يسموا غيرها بذلك

---

(١) وقد أفدت كثيراً في هذا من كتاب ((أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب نصوص من كتب الشيعة تبين موقفهم من الصحابة بإيجاز))، لأبي محمد الحسيني وفقه اللَّه.

الاسم))[١].

٢ ـ قال محمد باقر المجلسي في كتابه حق اليقين (ص:٥١٩): ((وعقيدتنا في التبرؤ أننا نتبرأ من الأصنام الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية، ومن النساء الأربع عائشة وحفصة وهند وأم الحكم، ومن جميع أشياعهم وأتباعهم، وأنَّهم شر خلق الله على وجه الأرض، وأنَّه لا يتم الإيمان بالله ورسوله والأئمة إلا بعد التبرؤ من أعدائهم)).

٣ ـ الدعاء المسمى بدعاء صنمي قريش، وهو موجود في عدد من كتب الرافضة، وهو دعاء يدعون به صباحاً ومساءً إلى وقتنا

(١) انظر ردّ شيخ الإسلام ابن تيمية عليه في قوله هذا في منهاج السنة (٣٦٨/٤).

الحاضر، ونصه: ((اللهم صل على محمد وآل محمد، والْعن صنمي قريش وجبتيهما وطاغوتيهما وأفاكيهما وابنتيهما اللذين خالفَا أمرك وأنكرَا وحيك وجحدَا أنعامك وعصيا رسولك وقلبا دينك ... إلخ)).

وينسبون هذا الدعاء كذباً وباطلاً لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ويقولون إن علياً قال: ((إن الداعي به كالرامي مع النبي ﷺ في بدر وأحد وحنين بألف ألف سهم)).

ذكر ذلك محسن الكاشاني في كتابه علم اليقين (٧٠١/٢).

وحاشا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه من ذلك، بل هو من إفك هؤلاء المبين.

٤ـ وذكر المجلسي في كتاب عين الحياة (ص:٥٩٩) أنَّ جعفرًا الصادق [وحاشاه] كان يلعن في دبر كلِّ مكتوبة أربعة من الرجال وأربعة من النساء التيمي والعدوي وعثمان ومعاوية يسميهم وعائشة وحفصة وهند وأم الحكم أخت معاوية.

٥ ـ ويزعمون كما في الصراط المستقيم للبياضي (١٦٨/٣) أنَّ عائشة وحفصة وأبا بكر تآمروا على أن يَسُمُّوا رسول الله ﷺ.

٦ ـ ويقول المجلسي في كتابه حياة القلوب (٧٠٠/٢): ((إنَّ عائشة وحفصة لعنة الله عليهما وعلى أبويهما قتلتا رسول الله ﷺ بالسم دبرتاه)).

٧ ـ وذكر العياشي في تفسيره (٢٦٩/٢):

أنَّ التي {**نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أنكَاثًا**} هي عائشة نكثت إيمانها.

أي أنَّها ارتدت.

٨ ـ ويعتقد هؤلاء أنَّ عائشة من أهل النار ولم يثبت لها إيمان كما في تفسير سورة الحجر للعياشي (٢/٢٤٣).

٩ ـ ويذكر القمي في تفسيره (ص:٣٤١) أنَّ قائمهم المهدي إذا قام سيقيم عليها [أي عائشة] حد القذف.

١٠ـ ويقول محمد صادق الصدر وهو من الروافض المعاصرين: ((والحق أن من يقرأ صفحة حياة عائشة جيداً يعلم أنَّها كانت مؤذية للنبي ﷺ بأفعالها وأقوالها وسائر حركاتها)).

١١ ـ وقد أفرد النباطي في كتابه الصراط المستقيم لمستحقي التقديم (٣/١٦١) فصلين

خاصين في الطعن في عائشة وحفصة رضي الله عنهما سمى الأول (فصل في أم الشرور) يعني أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أورد تحته أقذع السباب وألوان الطعن فيها رضي الله عنها، ولقَّبها بالشيطانة، والفصل الآخر (في أختها حفصة).

١٢ ـ ويذكرون في تفاسيرهم أنَّ المراد بقوله تعالى: **{إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً}** [البقرة ٦٧] أي: عائشة.

ويذكر عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية أن من حماقتهم أنهم يأتون في يوم من السنة بشاة حمراء لكون عائشة رضي الله عنها تسمَّى الحميراء يجعلونها عائشة ويعذّبونها بنتف شعرها وغير ذلك، ويرون أنَّ ذلك عقوبة

لعائشة(١).

فهذه الأقوال جميعها في الحقيقة تصك الأسماع وتؤذي القلوب، لكن لا بد من إيرادها لتعرف حقيقة القوم، وما ينطوون عليه من خبث ومكر تجاه أزواج النبي ﷺ بل تجاه أصحاب النبي ﷺ عامة، وكتبهم مليئة بمثل هذا السبّ والقدح والتكفير لخيار الصحابة وأفاضل الأمة وصفوة القرون.

وما ذُكِر هنا إنَّما هو غيض من فيض، وقليل من كثير مما يقوله هؤلاء تجاه أزواج النبي ﷺ أمهات المؤمنين، وليس هذا بغريب من هؤلاء فإن دأبهم الكذب والافتراء على خيار المتقين، وديدنهم التكفير واللعن والوقيعة

(١) منهاج السنة (٤٩/١).

في صفوة المؤمنين.

والنقول السابقة اشتملت على طوام عظيمة وموبقات كبيرة وكفريات مردية لهؤلاء، كاعتقادهم التبرؤ من خيار الصحابة، ولعنهم لهم، واعتقادهم أنَّهم شرار الخلق، واعتقادهم في أبي بكر وعمر أنَّهما خالفا أمر الله وأنكرا وحيه وجحدا أنعمه وعصيا رسوله وقلبا دينه ... ووصفهم لأبي بكر وعمر وعائشة وحفصة بأنَّهم تآمروا على أن يَسُمُّوا رسول الله ﷺ، وأنَّهم دبروا أمر قتله، ووصفهم لعائشة بأنَّها ارتدت عن الدين، ورميهم لها بالإفك الذي برأها الله منه، ووصفها بأمِّ الشرور وأنَّها شيطانةٌ وغير ذلك.

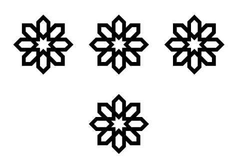
نعوذ بالله من سبيل المجرمين، وطريق المغضوب عليهم والضالين، ونسأله أن

يحشرنا في زمرة المؤمنين المتقين.

{رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الوَهَّابُ} [آل عمران ٨].

{رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بالإِيمَانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [الحشر ١٠].

وختاماً فهذا ما تيسر جمعه من مسائلَ تتعلّق بقوله تعالى: **{وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ}**، وأسأل الله تبارك وتعالى أن يجعل هذا الجهد لوجهه الكريم خالصاً، وأن يتقبله بقبولٍ حسنٍ، وأن ينفع به عباده المؤمنين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل الله وسلم وبارك وأنعم على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى أزواجه وذريته وجميع أصحابه.



فهرس المصادر والمراجع

• أحكام القرآن: لابن العربي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٠٨هـ.

• إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: للألباني، ط المكتب الإسلامي، الثانية ١٤٠٥هـ.

• الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبد البر، بهامش الإصابة، ط دار التراث العربي، بيروت.

• الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر، ط دار التراث العربي، بيروت.

• أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: للشنقيطي، ط عالم الكتب، بيروت.

• ألفيَّة السيوطي في علم الحديث: تصحيح أحمد شاكر، نشر مكتبة ابن تيمية، الثانية ١٤٠٩هـ.

• الأمّ: للشافعي، ط دار الفكر، الثانية ١٤٠٣هـ.

• أمّهات المؤمنين رضي الله عنهنَّ دراسة حديثية: للدكتور عبد العزيز العبد اللطيف، رسالة دكتوراه مطبوعة على الآلة الكاتبة، الجامعة الإسلامية.

• أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب: تأليف أبي محمد الحسيني .

• بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: للفيروزآبادي، المكتبة العلمية، بيروت.

• تسمية أزواج النبي ﷺ وأولاده: تأليف أبي عبيدة معمر ابن المثنى، تحقيق كمال الحوت، ط مؤسسة الكتب الثقافية ومركز الخدمات والأبحاث الثقافية، الأولى ١٤٠٥هـ.

• تفسير القرآن العظيم: لابن كثير، ط ـ الشعب.

• تقريب التهذيب: لابن حجر، تحقيق أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، ط دار العاصمة،

الرياض، الأولى ١٤١٦ هـ.
• تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان بن عفَّان رضي الله عنهما: للقاضي أبي يعلى الفرَّاء، تحقيق
عبد الحميد فقيهي، ط مطابع الرشيد، المدينة، الأولى ١٤٠٥هـ.
• تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان: للسعدي، ط الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة ١٣٩٨هـ.
• جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للطبري، ط دار الفكر ١٤٠٥هـ.
• الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي، دار الكتب العلمية، الأولى ١٤٠٨هـ.
• جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام: لابن القيّم، ط مكتبة ابن تيمية.

• الدر المنثور في التفسير المأثور: للسيوطي، دار الفكر ١٤٠٣هـ.

• دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب: للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، طبع في آخر كتاب (أضواء البيان).

• روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: للألوسي، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.

• زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن القيّم، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، ط مؤسسة الرسالة، بيروت، الثالثة ١٤٠٢هـ.

• السنة: للخلال، تحقيق د. عطية الزهراني، ط دار الراية، الرياض، الأولى ١٤١٠هـ.

• سنن أبي داود: ط دار إحياء التراث العربي.

• سنن ابن ماجه: ط دار إحياء الكتب العربية.

• السنن الكبرى: للبيهقي، ط دار المعرفة.

- سنن النسائي: ط دار البشائر الإسلامية، بيروت، الثانية ١٤٠٩هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية: لابن أبي العزّ، تحقيق الدكتور عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، ط مؤسسة الرسالة، الثانية ١٤١٣هـ.
- الشريعة: للآجري، تحقيق: د. عبد الله الدميجي، ط دار الوطن، الأولى ١٤١٨هـ.
- صحيح البخاري: ط السلفية، الأولى ١٤٠٠هـ.
- صحيح الجامع الصغير: للألباني، ط المكتب الإسلامي، الثانية ١٤٠٢هـ.
- صحيح مسلم: ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ضعيف الجامع: للألباني، المكتب الإسلامي، الثانية ١٣٩٩هـ.
- الطبقات الكبرى: لابن سعد، دار الصادق،

بيروت.

- العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية: لعبد الرزاق المناوي، تحقيق إسماعيل الأنصاري، ط دار الإفتاء بالرياض، الأولى.
- عقيدة السلف أصحاب الحديث: للصابوني، تحقيق بدر البدر، ط مكتبة الغرباء، المدينة، الثانية ١٤١٥هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ط دار المعرفة.
- الفردوس بمأثور الخطاب: للديلمي، ط دار الكتب العلمية، الأولى ١٤٠٦هـ.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس: للعجلوني، ط مؤسسة الرسالة، بيروت، الرابعة ١٤٠٥هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للهيثمي، ط دار الكتاب العربي، بيروت، الثالثة ١٤٠٢هـ.
- مجموع الفتاوى: لابن تيمية، جمع عبد

الرحمن بن قاسم، ط مكتبة المعارف، الرباط، تحت إشراف المكتب التعليمي السعودي بالمغرب.

• المسند: للإمام أحمد، ط المكتب الإسلامي، الخامسة ١٤٠٥هـ.

• مطلع البدرين فيمن يؤتى أجره مرتين: للسيوطي، تحقيق سليم الهلالى، ط دار الهجرة، الدمام، الاولى ١٤١٠هـ.

• المعجم الكبير: للطبراني تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

• معجم مقاييس اللغة: لابن فارس، ط الكتب العلمية.

• المفردات في غريب القرآن: للراغب الأصفهاني، ط مصطفى البابي الحلبي ١٣٨١هـ.

• منهاج السنة النبوية: لابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، ط جامعة الإمام، الأولى

١٤٠٦هـ.

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**